

911 - الحديث -321- كتاب الصلاة - باب الوتر من شرح الشيخ السعدي على عمدة الأحكام - مشروع كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله باب الوتر قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته باب الوتر الوتر ضد الشفع وفي اصطلاح الشارع فعل الوتر فيما بين صلاة العشاء الاخرة والفجر - [00:00:02](#) ويدخل وقته بعد صلاة العشاء ولو جمعت مع المغرب تقديما الثالث والعشرون والمئة الحديث الاول عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهو على المنبر - [00:00:34](#) ما ترى في صلاة الليل قال مثنى مثنى فاذا خشي احدكم الصبح صلى واحدة فاوترت له ما صلى وانه كان يقول اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا رواه البخاري ومسلم قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته - [00:01:03](#) وقوله في حديث ابن عمر قال سأل رجل النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم وهو على المنبر ما ترى في صلاة الليل الى اخره يحتمل انه سألوه وهو يخطب - [00:01:37](#) او انه جالس عليه فقط وهذا عام لقيام الليل والوتر فلهذا اجابه عنهما وفيه انه ينبغي اجابة السائل في اي حالة كان خصوصا اذا حضره احد لاجل ان ينتفع السائل والسماع - [00:01:59](#) ما لم يتبين انه متعنت واحد التفسيرين في قوله تعالى واما السائل فلا تنهر انه سائل العلم والصحيح انه عام لسائر العلم والمال وسائل العلم اولى بالدخول وقوله مثنى مثنى - [00:02:28](#) اي اثنتين اثنتين والثانية تأكيد للاولى وفيه ان الافضل لمن يرجو الانتباه ان يوتر من اخر الليل لانه كما ورد ان صلاة اخر الليل مشهودة محظورة ومن يشك في الانتباه يسن له الوتر في اوله - [00:02:59](#) لان المفضل المتحقق خير من الفاضل المتوهم وقد قال ابو هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم اوصاه ان يوتر قبل ان ينام قالوا لانه كان يدرس الاحاديث - [00:03:28](#) التي سمعها من النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم في اول الليل فكان لا ينتبه الا لصلاة الفجر وفيه انه لا بأس ان يوتر بواحدة ولكن الافضل الا يقتصر عليها - [00:03:55](#) اذا لم يكن له ورد غيرها وفيه انه ينبغي ان يكون الوتر اخر كل شيء - [00:04:19](#)